

## نظام البحث العلمي في جامعة الزيتونة الأردنية لسنة 2019

**المادة (1):** يسمى هذا النظام ( نظام البحث العلمي في جامعة الزيتونة الأردنية لسنة 2019 ) صادر وفقاً لقانون الجامعات الأردنية النافذ .

**المادة (2):** يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

الجامعة	:	جامعة الزيتونة الأردنية .
الرئيس	:	رئيس الجامعة .
المجلس	:	مجلس البحث العلمي والابتكار .
العميد	:	عميد البحث العلمي والابتكار .

**المادة (3):** يقصد بالبحث العلمي كل جهد علمي يهدف إلى تنمية المعرفة الإنسانية والإبداع والابتكار، وتعمل الجامعة على تنظيم شؤونه وتشجيعه ودعمه بمختلف الوسائل المادية والمعنوية والبشرية، وذلك وفقاً لأحكام هذا النظام

**المادة (4):** يؤلف المجلس في الجامعة على النحو الآتي :

أ - العميد / رئيساً .

ب- نائب العميد / نائباً لرئيس المجلس .

ج- سبعة أعضاء من هيئة التدريس ممن يشغلون رتبة أستاذ مشارك على الأقل يمثلون معظم الكليات في الجامعة، يختارهم مجلس العمداء بناءً على تنسيب من العميد ، لمدة سنتين قابلة للتجديد لمرة واحدة فقط .

د - عضوان من خارج الجامعة من ذوي الرأي والخبرة ممن لهم صلة بالبحث العلمي ، يختارهما مجلس العمداء ، بتنسيب من العميد ، لمدة سنتين قابلة للتجديد لمرة واحدة . وللمجلس الحق في دعوة شخص أو أكثر من المعنيين بشؤون البحث العلمي للمشاركة في جلساته دون أن يكون لهم الحق في التصويت.

**المادة (5):** للمجلس المهام والصلاحيات الآتية :

أ- تنفيذ سياسة البحث العلمي في الجامعة .

ب- تحديد أولويات دعم مشروعات البحث العلمي بحيث تتوافق مع الأولويات الوطنية والمستجدات العالمية .

ج - وضع أسس التعاون والتنسيق مع الجهات الأخرى المعنية بالبحث العلمي في داخل المملكة وخارجها .

د - مناقشة مشروعات البحث العلمي وتقديم التنسيبات المتعلقة بها للرئيس لرفعها لمجلس العمداء لإقرارها .

- هـ - مناقشة مشروع الموازنة السنوية للبحث العلمي .
- و - مناقشة التقرير السنوي والخطة السنوية لعمادة البحث العلمي .
- ز - مناقشة أهداف ومحاور وموازنات المؤتمرات التي تعقد داخل الجامعة ، وتقديم التنسيبات بخصوصها للرئيس لرفعها لمجلس العمداء لإقرارها .
- ح - التنسيب للرئيس بالحوافز التشجيعية للباحثين المتفوقين بما فيها دعم النشر للبحوث العلمية من أعضاء هيئة التدريس في الجامعة لاتخاذ القرارات المناسبة .
- ط - التنسيب لمجلس العمداء بإجازة المخطوطات المؤلفة والمحققة والمترجمة - بعد تقويمها - لغايات الترقية و/أو التدريس ، ودعم نشرها إذا لزم الأمر .
- ي - أي أمور أخرى تتعلق بالبحث العلمي .

#### المادة (6):

- أ - تنفيذ سياسة البحث العلمي في الجامعة وتنظيم شؤونه ودعمه وتشجيعه .
- ب - متابعة قرارات المجلس واقتراحاته .
- ج - إعداد مشروع الموازنة السنوية للبحث العلمي .
- د - إعداد التقرير السنوي والخطة السنوية لعمادة البحث العلمي .
- هـ - السعي لإيجاد مصادر تمويل للبحث العلمي من داخل المملكة وخارجها .
- و - جمع المعلومات عن مشروعات البحوث العلمية داخل الجامعة وخارجها ، ومتابعتها .
- ز - التنسيق مع الكليات والأقسام الأكاديمية بالأمور المتعلقة بالبحث العلمي .

#### المادة (7):

لرئيس وبناءً على تنسيب من المجلس مستند إلى توصية من مجلس الكلية المعنية ومجلس القسم فيها أن يوافق على تفرغ عضو هيئة التدريس في الجامعة، كلياً أو جزئياً ، للعمل في مشروع بحث علمي معين .

#### المادة (8):

تؤلف في كل كلية في الجامعة وفي كل قسم منها لجنة تسمى " لجنة البحث العلمي " بقرار من مجلس الكلية أو مجلس القسم حسب مقتضى الحال وتتولى هذه اللجان شؤون البحث العلمي كل حسب اختصاصها .

#### المادة (9):

أ - يجتمع المجلس بدعوة من رئيسه أو نائبه عند غيابه، ويكون النصاب القانوني لاجتماعاته بحضور أغلبية أعضائه على أن يكون رئيسه أو نائبه من بينهم وتصدر قراراته بأكثرية أصوات الحاضرين .

ب- يضع المجلس الأسس اللازمة لتنظيم اجتماعاته ولهذه الغاية يكلف العميد أحد موظفي عمادة البحث العلمي ليقوم بتنظيم جدول أعماله وتدوين محاضر جلساته وقراراته .

#### المادة (10):

يضع مجلس العمداء التعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام ويرفعها لمجلس الجامعة لمناقشتها والتنسيب بها لمجلس الأمناء لإقرارها .